

حكم إمامة من لا يتقن الفاتحة - الشيخ عبدالرحمن البراك

(74011)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم امامة آآ من لا يتقن الفاتحة اذا كان يلحن فيها لحنا مخلا بالمعنى فلا يجوز اتخاذه اماما ولا

تصح الصلاة خلفا لمن لمن يعلم حاله - [00:00:00](#)

خصوصا اذا كان يستطيع التصحيح اما اذا كان لا يستطيع التصحيح والصلاة خلفه صحيحة - [00:00:35](#)